

الإخلاص في الصدقة | | فتاوى عامة | | د . سامي بن صالح الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائلة تسأل تقول ان ابنها اعطاها مالا وقال خذيه لك تقول فتصدقت به على طفل صغير يتيم هدية لانه انجز انجازا طيبا في المدرسة فلما سألتني الابن عن المال هل بقي معك منه شيء؟ فقلت له تصدقت به على طفل يتيم - [00:00:00](#)

فهل هذا يضر بهذه الصدقة ويذهب اجرها الجواب الحمد لله الصدقة اذا كانت خالصة لوجه الله عز وجل من مال طيب حلال فانها مقبولة سواء ابداهها المسلم عند تصدقه او اخفاها - [00:00:31](#)

وكل ذلك يؤجر عليه المسلم واما بالنسبة لذهاب الاجر فانه لا يذهب الاجر الا اذا كانت الصدقة من مال خبيث او كانت الصدقة يقصد بها الرياء او السمعة وهذا محلله القلب - [00:00:55](#)

واما ان يمن بها فيقول انا تصدقت وانا تصدقت يمن بها يعني يدلي بها ويمتدح نفسه بها واما اذا اداها واعطاها لفقير او يتيم او مسكين او غيرهم من المحتاجين - [00:01:15](#)

ويريد بذلك ما عند الله عز وجل فانه مأجور ولا يذهب اجرها حتى لو اخبر بها فانه مأجور ان شاء الله والله اعلم - [00:01:33](#)